

وان ترى ضرورة تكملة الامم المتحدة لجميع الجهود المبذولة الآن لمساعدة البلدان ذات الاقتصاد المتخلف في ميدان المشاريع الانتاجية ،

وان تشير الى قراراتها رقم ١٢١٩ (الدورة ١٢) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٧ ، ورقم ١٢٤٠ (الدورة ١٣) المتخذ في ١٤ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٥٨ ، ورقم ١٣١٧ (الدورة ١٣) المتخذ في ١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨ ، ورقم ١٤٢٤ (الدورة ١٤) المتخذ في ٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩ ؛ وقرارى المجلس الاقتصادى والاجتماعي رقم ٦٦٢ (الدورة ٢٤) المتخذ في ٣٠ و ٣١ تموز (يوليه) ١٩٥٧ ورقم ٧٤٠ (الدورة ٢٨) المتخذ في ٣١ تموز (يوليه) ١٩٥٦ ،

١- تقرر مبدئيا انشاء صندوق للامم المتحدة للمشاريع الانتاجية ؛

٢- وتقرر ان تقوم لجنة مؤلفة من خمسة وعشرين ممثلا من الدول الاعضاء يعينهم رئيس المجلس الجمعية العامة على اساس التوزيع الجغرافي العادل ، بالنظر في جميع التدابير التمهيديّة العملية الملموسة ، بما في ذلك مشاريع النصوص التشريعية اللازمة لهذا الغرض^(١) ؛

٣- وتطلب الى اللجنة تقديم توصياتها ، بما في ذلك مشاريع النصوص التشريعية ، الى المجلس الاقتصادى والاجتماعي في دورته الثانية والثلاثين ، وتطلب الى المجلس اذاتها ، مشفوعة بملاحظاته ، الى الجمعية العامة في دورتها السادسة عشرة للبت فيها ؛

٤- وتطلب الى الامين العام تقديم التسهيلات اللازمة الى اللجنة ♦

الجلسة العامة ٩٤٨

١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥

القرار ١٥٢٢ (الدورة ١٥)

تعجيل تدفق رؤوس الاموال والمساعدة الفنية الى
البلدان ذات الاقتصاد المتنامي

ان الجمعية العامة ،

(١) سيعين اعضاء اللجنة في الدورة الخامسة عشرة المستأنفة ♦

اذ تذكر المسؤوليات الملقة على عاتق الدول الاعضاء بموجب المادة ٥٥ من ميثاق الامم المتحدة التي تدعو الى رفع مستويات المعيشة وتحقيق التوظيف الكامل وتهيئة ظروف التقدم والتطور في الميدان الاقتصادي والاجتماعي ، وبموجب المادة ٥٦ التي تدعو الى تقرير العمل المنفرد والمشارك اللازم لتحقيق هذه المقاصد ، بالتعاون مع الامم المتحدة ،

واذ تذكر كذلك الشغرة المتزايدة الاتساع في مستويات المعيشة بين البلدان ذات الاقتصاد النامي والبلدان ذات الاقتصاد القليل النمو ، والحاجة الى معالجتها بواسطة العمل التعاوني الدولي ،

واذ تدرك الحاج واهمية مسألة تعجيل الانماء الاقتصادي والاجتماعي في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف لصيانة السلم والامن العالميين وزيادة التفاهم بين الامم ،

واذ تدرك ايضاً أنه مع ان المسؤولية الاولى عن الانماء الاقتصادي في البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ، سواء بتهيئة الظروف الاجتماعية والاقتصادية المناسبة أو بتكوين رؤوس الاموال الداخلية ، مترتبة على هذه البلدان ذاتها وينبغي ان تظل كذلك ، فانه مما يساعد كثيراً على تحقيق هذا الانماء تحسين طبيعة التدفق الحالي لرأس المال وزيادة حجمه ، وتوسيع نطاق المساعدة الفنية المقدمة من البلدان ذات الاقتصاد النامي الى البلدان ذات الاقتصاد المتخلف ،

واذ تقدر المساهمة المطردة التي قد اسهم بها مع السنين في تشجيع الانماء التدفق المنتظم للمساعدة الدولية ،

واذ تعتقد مع ذلك أن هذا التدفق الحالي غير كاف ،

١- تعرب عن امهاني ان يزداد تدفق المساعدة ورؤوس الاموال الدولية ازدياداً كبيراً ليصل في اقرب وقت ممكن الى حوالي واحد في المائة من مجموع الدخول القومية للبلدان ذات الاقتصاد النامي ؛

٢- وتحت ، رغم امكان توجيه تدفق رؤوس الاموال والمساعدة الفنية الى البلدان ذات الاقتصاد المتخلف بالطرق السامة او الخاصة وبواسطة الاتفاقات الثنائية او المتعددة الاطراف او المنظمات الدولية ، على توجيه جزء مناسب منه عن طريق الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ، وبحيث لا يكون له في المستقبل تأثير كبير في ميزان مدفوعات البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو ؛

٣- وتوصي بأن تتخذ جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتخصصة ، ذات الاقتصاد النامي وذات الاقتصاد المتخلف على السواء ، التدابير المناسبة الكثيلة بتعجيل تدفق رؤوس الاموال والمساعدة الفنية ، وثمان الانتفاع الفعال منها ؛

٤- وتطلب الى الامين العام اعلام الجمعية العامة سنويا بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن التقدم المحرز نحو بلوغ اهداف هذا القرار ، مع مراعاته لقرار الجمعية العامة رقم ١٠٣٤ (الدورة ١١) المتخذ في ٢٦ شباط (فبراير) ١٩٥٧ وقرار المجلس رقم ٢٨٠ (الدورة ٣٠) المتخذ في ٣ آب (اغسطس) ١٩٦٠ •

الجلسة العامة ٩٤٨
١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠

القرار ١٥٢٣ (الدورة ١٥)

التأمين الدولي على الائتمـان

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ١٣١٨ (الدورة ١٣) المتخذ في ١٢ كانون الاول (ديسمبر)
١١٥٨ ،

واذ تحيط علما مع التقدير بتقرير الامين العام عن تشجيع التدفق الدولي لرؤوس الاموال (١) :

واذ تحيط علما ايضا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٧٦٢ (الدورة ٢٩) المتخذ في ٢١ نيسان (ابريل) ١٩٦٠ ،

واذ تدرك ان من الواجب اتخاذ جميع التدابير الممكنة في اقرب وقت ممكن للمساعدة على تدفق الاموال الخاصة لانماء البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو وتوسيع نطاق هذا التدفق ،

تطلب الى الامين العام ان يقوم ايضا عند تقديم تقريره عن التدابير الرامية الى تشجيع تدفق رؤوس الاموال الخاصة على النحو المنصوص عليه في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٧٦٢ (الدورة ٢٩) ، بتقديم تقرير عن امكان توسيع نطاق اعمال المؤسسات القومية للتأمين على الائتمان ، وانشاء مؤسسات أو وضع ترتيبات جديدة من هذا النوع ، وانشاء منظمات دولية للتأمين على الائتمان ، مراعيًا في ذلك بوجه خاص الصعوبات التي تواجهها البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو فيما يتعلق بميزان مدفوعاتهما •

الجلسة العامة ٩٤٨
١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠